ان ليس لفظ قال بيانا الخ اذ القول لهم من الوسوسة كما بين
واما كونها كالمنقطعة عنها فيجب فصلها عنها وكان المناسب لما سبق
واما شبه كمال الانقطاع الخ موهما الخ اي مع المغايرة الكلية فلا يرد
كمال الاتصال وكذا يقال في قول الشم باعتبار اشتماله على مانع من العطف
اي مع المغايرة الكلية فلا يرد ان ماذكره من وجه الشبه مشترك
بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع افاده الغنري مما ليس بمقصود
اي مما ليس بمقصود العطف عليه وعبارة المطول مما يودي الى فساد
المعنى اي مما يودي الى العطف عليه الى فساد المعنى ومثل فاني المطول
في الاطول ثم قال لو كان مطلق ايهام غير المقصود مردودا لما ترجح الفصل
لدفع ايهام غير المقصود مع انه مع الفصل يحتمل الاستئناف ففيه
ايهام الاستئناف الغير المقصود والمراد بالايهام اما الدلالة الضعيفة
فهم تبادر العطف على الغير او الشك فيه يكون معلوما بطريق الاولى
واما التعبير بالايهام لكون المدلول ضعيفا فاسدا وهم يشمل الكل
اه وعلى الثاني يراد بالايهام الايقاع في الوهم بمعنى الذهن
ويشبه اي المم هذا اي كونه عطفها على السابقة موهما تشبيها ضمنيا
ماخوذا من جعله علة لتشبيهه الجملة بالمنقطعة وقوله باعتبار اشتماله
على مانع هو الايهام فعلم انه يقتضي الفصل باعتبار ما اشتمل عليه
لا باعتبار ذاته الا انه لما كان اي المانع وقوله خارجيا اي عن
هذا لانه قيده ويسمى الفصل اي ترك العطف لاجل ذلك قطعا
اما من تخصيص الخاص باسم العام اصطلاحا او كل فصل قطع واما
لان فيه قطع توهم خلاف المراد ع وقال في الاطول ويسمى الفصل
لذلك قطعا لان الجملتين كانتا متصلتين لوجود التناسب والجامع
فقطع لمانع فالفصل فيه كانه قطع متصل اراها على صيغة
المجهول شاع في الظن اي ظنها وانما حمل ضلالها مظنونا مع ان
المناسب دعوى التيقن تحرزا عن دعوى التيقن في ضلالها واشعارا
بان غاية الجراءة دعوى الظن اطول فبين الجملتين مناسبة
ظاهرة ربما ينافي قوله في الاحوال الستة لان الوصل يقتضي مغايرة

ومناسبة

ومناسبة اي والمناسبة لا تناسب كمال الانقطاع ولا شبهه ولجيب
بان المناسبة التي لا تناسبه هي المصححة للعطف بخلاف التي معها
الايهام المنافي للعطف فيصح وجودها فيه لان معنى اراها
اظنها هكذا شاع في الاستعمال والا فمعناه الاصلي اجعل رائيا اياها
اي ظانا اياها فارئي المجهول بمعنى ظن المعلوم من استعمال المبني
في لازم معناه افاده الغنري وكون المسند اليه في الاول
محبوبا الخ فيهما تضايف او تقارن في الخيال اطول ليلا
يتوهم الخ لا يقال لا مناسبة بين مسند بغي واراها وكيف
يذكر له في نفي التوهم لانا نقول كفى للمناسبة كونه متعلق الظن
وفيه ان اختيار الفصل على العطف لذلك انما يتمشى لو لم يكن في الفصل
ايهام خلاف المقصود ولا خفاء في احتمال كون اراها حالا من فاعل
ابغي وخبرا بعد خبر لان الاتيان يقال الاصل في الجملة ان لا تخرج عن
الاستقلال والاصل هو الفصل فاذا منع المانع من العارض الذي
هو العطف يختار الاصل بعد رجح الاصالة وان لم يخل عن مانع كان
من العطف فليت مل وفي المفتاح ولا يصح جعل الفصل لرعاية الوزن
لانه ليس هناك اي ليس في مرتبة الداعي المعنوي فمع وجوده
لا يستند صنع البليغ الى الامر اللفظي ويعلم منه ان من ذكاء الفصل
رعاية الوزن اطول ويحتمل الاستئناف فيكون من شبه كمال
الاتصال وكتب ايضا قوله ويحتمل الخ دخل عليه ع ق بقوله ثم اشار الى
وجه آخر مانع من العطف في قوله اراها في الضلال فهيم بقوله
ويحتمل الاستئناف يعني ان قوله اراها يحتمل ان يكون غير استئناف
بان يقصد الاخبار به فيكون كالمتصل من غير تقدير سوال يكون
جوابا عنه فيكون المانع من العطف هو الايهام السابق ويحتمل ان
يكون استئنافا بان يقدر سوال ويكون هو جوابا عنه فكانه قيل
وكيف تراها في ذلك الظن فقال اراها مخطئة تحير في اودية
الضلال والغلط فيكون المانع كون الجملة كالمتصلة بما قبلها لاقتضائه
السوال وتنزيله منزلة السوال والجواب يفصل السوال كما قال

Copyrighted Image Reproduction Authorized by Princeton University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)